الأمم المتحدة

A/C.3/66/L.7

الجمعية العامة

Distr.: Limited
4 October 2011
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والستون

اللجنة الثالثة

البند ٢٧ (ب) من جدول الأعمال

التنمية الاجتماعية: التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة

البرتغال وجمهورية مولدوفا والسنغال: مشروع قرار

السياسات والبرامج المتصلة بالشباب

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى برنامج العمل العالمي للشباب الذي اعتمدته الجمعية العامة في قراريها ٥٠/٨١ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ٦٢/١٢٦ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧[(١)]،

وإذ تشير أيضا إلى الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالشباب: الحوار والتفاهم، التي اعتمدتها الجمعية العامة في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١[(٢)]،

---

(١) أعادت لجنة التنمية الاجتماعية، في الفقرة ١ من قرارها ٤٧/١، تأكيد برنامج العمل العالمي للشباب لسنة ٢٠٠٠ وما بعدها وعلى ملحقه باعتبارهما يشكلان مجموعة موحدة من المبادئ التوجيهية يشار إليها من الآن فصاعدا ببرنامج العمل العالمي للشباب.

(٢) انظر القرار ٦٥/٣١٢.

061011 061011 11-53081 S (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تشير كذلك إلى الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية[٣]،

وإذ ترحب بمشاركة ممثلين من الشبان في الوفود الوطنية لدى الجمعية العامة،

وإذ يساورها بالغ القلق لأن حالة الشباب، ولا سيما الفتيات والشابات، في أنحاء كثيرة من العالم تأثرت سلبا بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية، وإذ تعيد التأكيد على أن القضاء على الفقر لا يزال يشكل أكبر تحد يواجهه العالم في الوقت الحاضر، وإذ تسلم بأن آثاره تتجاوز السياق الاجتماعي والاقتصادي،

وإذ تسلم بالطابع المعقّد لأزمة الغذاء العالمية الحالية واستمرار انعدام الأمن الغذائي نتيجة لتضافر عدة عوامل رئيسية، هيكلية وظرفية على السواء، وتأثرها سلبا أيضا بمجموعة عوامل منها التدهور البيئي والجفاف والتصحر وتغير المناخ على الصعيد العالمي والكوارث الطبيعية وعدم توفر التكنولوجيا اللازمة، وإذ تسلم أيضا بضرورة وجود التزام قوي من جانب الحكومات الوطنية والمجتمع الدولي ككل من أجل مواجهة الأخطار الرئيسية التي تهدد الأمن الغذائي وبغية ضمان ألاّ تؤدي السياسات المتبعة في مجال الزراعة إلى تشويه التجارة وزيادة تفاقم حدة الأزمة الغذائية،

١ - **تعيد تأكيد** برنامج العمل العالمي للشباب[٤]؛

٢ - **تحيط علما مع التقدير** بتقرير الأمين العام المعنون ”السنة الدولية للشباب: الحوار والتفاهم“[٥]؛

٣ - **تحيط أيضا علما مع التقدير** بتقرير الأمين العام المعنون ”تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب: التنسيق والتعاون داخل منظومة الأمم المتحدة في المسائل ذات الصلة بالشباب[٦]“، وترحب بزيادة التعاون مؤخرا بين كيانات الأمم المتحدة في مجال النهوض بالشباب؛

٤ - **وإذ تعرب عن بالغ القلق** من أن الأزمة المالية والاقتصادية العالمية والتحديات التي تطرحها أزمتا الغذاء والطاقة قد تعرقل تحقيق أهداف التنمية الاجتماعية؛

---

(٣) مرفق القرار ٦٣/٣٠٣.

(٤) مرفق القرار ٥٠/٨١، ومرفق القرار ٦٢/١٢٦.

(٥) A/66/129.

(٦) A/66/61-E/2011/3.

٥ - **تحث** الدول الأعضاء على تعزيز مشاركة الشباب والمنظمات التي يقودها الشباب على نحو تام وفعال في عمليات اتخاذ القرار ذات الصلة، بما في ذلك في وضع وتنفيذ ورصد السياسات والبرامج والأنشطة التي تُعنى بالتصدي للأزمة المالية والاقتصادية الحالية؛

٦ - **تحث أيضا** الدول الأعضاء على أن تعالج على وجه التحديد مسألة النهوض بالشباب ضمن ما تتخذه في مواجهة الأزمات المالية والاقتصادية الدولية من تدابير لتحقيق الانتعاش المالي، وذلك بالتأكيد على توظيف الشباب، وتشجيع العمل التطوعي وتطوير نظم التعليم والتدريب الرسمية وغير الرسمية وغير النظامية بما يتماشى مع احتياجات الشباب ومجتمعاتهم؛

٧ - **تؤكد** ما لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من إمكانات لتحسين نوعية حياة الشباب بغية تمكينه من التغلب على الآثار السلبية للأزمة الحالية، وتهيب بالدول الأعضاء أن تكفل حصول الجميع على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات دون تمييز وعلى نحو عادل ومأمون وبأسعار معقولة، بخاصة في المدارس والأماكن العامة، وإزالة العوائق أمام سد الفجوة الرقمية، بطرق منها نقل التكنولوجيا والتعاون الدولي، وكذلك تعزيز تطوير المضمون المناسب محليا وتنفيذ تدابير تكفل تزويد الشباب بالمعرفة والمهارات اللازمة لاستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على الوجه المناسب وبشكل آمن؛

٨ - **تسلم** بأن تعزيز العمالة الكاملة والعمل الكريم، وكذا فرص مباشرة الأعمال الحرّة، يتطلب أيضا الاستثمار في التعليم والتدريب وتنمية المهارات للنساء والرجال والفتيات والفتيان وتعزيز نظم الحماية الاجتماعية والرعاية الصحية وتطبيق معايير العمل؛

٩ - **تحث** الدول الأعضاء على تحسين وضع الشابات والفتيات والتصدي للقوالب النمطية الجنسانية التي تكرس التمييز ضد المرأة والأدوار النمطية للرجل والمرأة، التي تحول دون تحقيق التنمية الاجتماعية، وذلك بإعادة التأكيد على الالتزام بتمكين المرأة وبتحقيق المساواة بين الجنسين وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع الجهود الإنمائية، مع التسليم بأن هذه المسائل مهمة للغاية في تحقيق التنمية المستدامة وبذل الجهود من أجل مكافحة الجوع والفقر والمرض وتعزيز السياسات والبرامج التي تعمل على تحسين وضمان وتوسيع نطاق مشاركة المرأة بالكامل في جميع مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كشريك متكافئ مع الرجل، وتحسين فرص حصولها على جميع الموارد اللازمة لكي تمارس جميع ما لها من حقوق الإنسان والحريات الأساسية ممارسة كاملة، بإزالة الحواجز التي ما زالت تعترض طريقها، بما في ذلك كفالة المساواة في الحصول على فرص العمالة الكاملة والمنتجة والعمل الكريم لها، وكذلك تعزيز استقلالها الاقتصادي؛

١٠ - **تدرك** الآثار السلبية المترتبة عن الأزمات الاقتصادية والمالية في نوعية حياة الشباب وصحتهم، وتشجع في هذا الصدد الدول الأعضاء على تعزيز الثقافة الصحية والإلمام بمبادئ حفظ الصحة في أوساط الشباب، وذلك بوسائل منها الأخذ باستراتيجيات وبرامج تعليمية وإعلامية مدعومة بالأدلة في المدارس وخارجها وتنظيم حملات لتوعية الجمهور، فضلا عن زيادة فرص حصول الشباب على الرعاية الصحية الميسورة والآمنة والفعالة؛

١١ - **تحث** الدول الأعضاء على أن تعمد، من أجل التصدي للآثار الناجمة عن الأزمات، إلى تكثيف جهودها لتحسين نوعية التعليم وتعزيز فرص الحصول على التعليم للجميع، وبخاصة للشابات والشباب غير الملتحقين بالمدارس والشباب ذوي الإعاقة وشباب الشعوب الأصلية والشباب في المناطق الريفية والشباب المهاجرين والشباب المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية والمتضررين من متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، دون أي تمييز، لكفالة اكتسابهم المعارف والقدرات والمهارات والقيم الأخلاقية اللازمة، بسبل منها توفير فرص ملائمة للحصول على المنح الدراسية والاستفادة من البرامج الأخرى لاكتساب المهارات ومن التعليم غير الرسمي والتعليم والتدريب التقنيين والمهنيين؛

١٢ - **تشجع** الدول الأعضاء، التي لم تنظر بعد في وضع برنامج للمندوبين الوطنيين من الشباب، على أن تقوم بذلك لكي تكون الدول الأعضاء ممثلة باستمرار بمندوبين شبان في المناقشات ذات الصلة في الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجانه الفنية، مع مراعاة مبادئ التوازن بين الجنسين، وتشدد على ضرورة أن يتم اختيار هؤلاء الممثلين الشبان من خلال عملية شفافة تكفل أن يكون لديهم ولاية مناسبة لتمثيل الشباب في بلدانهم؛

١٣ - **تهيب** بالمانحين، بما فيهم الدول الأعضاء، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، المساهمة بفعالية في صندوق الأمم المتحدة للشباب بغية تيسير مشاركة ممثلي الشباب من البلدان النامية في أنشطة الأمم المتحدة، مع مراعاة الحاجة إلى مزيد من التوازن الجغرافي في تمثيل الشباب، وأيضا من أجل التعجيل بتنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب ودعم إعداد تقرير الشباب في العالم، وهي تطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يتخذ إجراءات مناسبة لتشجيع التبرع للصندوق؛

١٤ - **تكرر** طلبها إلى الأمين العام أن يعزز برنامج الأمم المتحدة للشباب في حدود الموارد الموجودة المخصصة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية حتى يلبي الطلبات المتزايدة على خدمات البرنامج؛

١٥ - **تطلب** إلى كيانات الأمم المتحدة تعزيز التنسيق فيما بينها وتكثيف الجهود لاتباع نهج أكثر اتساقا وشمولا وتكاملا إزاء النهوض بالشباب، وذلك بسبل منها الاستعانة بشبكة النهوض بالشباب المشتركة بين الوكالات، وتهيب بكيانات الأمم المتحدة والشركاء المعنيين اتخاذ تدابير إضافية لدعم الجهود المبذولة على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية من أجل التصدي للتحديات التي تعيق النهوض بالشباب، وتشجّع التعاون الوثيق مع الدول الأعضاء وكذا مع الجهات المعنية الأخرى، بما فيها المجتمع المدني.